

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والثلاثون

١١-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

مذكرة من الأمانة

تشرف الأمانة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى، ماري - تيريز كيتا بوكوم، الذي أُعدَّ عملاً بقرار المجلس ٢٧/٣٣. ويغطي التقرير الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٧، ويتضمن معلومات عن الحالة العامة لحقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى وعن التطورات الرئيسية التي تؤثر فيها.

واتسمت الفترة بتزايد انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وهو أمر ارتبط بتأجج القتال وتصاعد هجمات مختلف الجماعات المسلحة منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦. وارتكبت غالبية الانتهاكات أثناء الاشتباكات التي وقعت بين الجماعات، أو في سياق هجمات استهدفت بها السكان المدنيون، أو على هامش تحركات الجماعات المسلحة، وهي تُنسب إلى ائتلاف سيليكسا السابق الذي تقوده الجبهة الشعبية لنهضة أفريقيا الوسطى، وإلى الاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وجماعة المطالب الثلاثة، وميليشيات أنتي بلاكا. وفي بعض الحالات، استهدفت فئات عرقية أو دينية بسبب انتمائها المزعوم إلى جماعة مسلحة. وأعيد تجنيد الآلاف من الأطفال في صفوف الجماعات المسلحة وذلك بعد سنتين من بدء الجهود الرامية إلى إعادة إدماجهم في مجتمعاتهم الأصلية.

وتظل المبادرات الرامية إلى تحقيق السلام والمصالحة أمراً بالغ الأهمية، لكنها فشلت حتى الآن في إسكات صوت الأسلحة. ولا بد لشركاء جمهورية أفريقيا الوسطى والبلدان المجاورة لها وأصدقائها من العمل من أجل عملية سلام تقوم على الشفافية وإشراك الجميع واحترام السيادة الوطنية. والأهم من ذلك، ينبغي ألا تكون جهود السلام على حساب العدالة، التي يلزم أن تُكفل للضحايا، لأن الإفلات من العقاب هو أحد الأسباب الهيكلية للعنف في البلد. ويشكل الإنشاء التدريجي للمحكمة الجنائية الخاصة إشارة قوية في هذا الصدد.

وقد تدهورت الحالة الإنسانية من جراء تصاعد أعمال العنف وما اقترن بها من تزايد لعدد الأشخاص المشردين داخلياً وفي بانغي، لا سيما في حي PK5. وتجدد الإشارة إلى أن نحو نصف سكان جمهورية أفريقيا الوسطى يعيشون في فقر.



تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً - مقدمة.
٤	ثانياً - الوضع العام في البلد.
٤	ألف - السياق الأمني.
٦	باء - السياق السياسي وجهود الوساطة.
٧	جيم - الحالة الإنسانية.
٨	ثالثاً - حالة حقوق الإنسان.
٩	ألف - الانتهاكات المنسوبة إلى الجماعات المسلحة.
١١	باء - الانتهاكات المنسوبة إلى القوات الوطنية.
١١	جيم - اللاجئون والمشردون.
١٢	دال - أعمال العنف المرتبطة باتهامات ممارسة السحر.
١٢	هاء - أعمال العنف المعزوة إلى أسباب جنسانية.
١٣	واو - وضع الطفل.
١٤	زاي - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
١٥	رابعاً - مكافحة الإفلات من العقاب والعدالة الانتقالية.
١٥	ألف - المحكمة الجنائية الخاصة.
١٦	باء - الآليات غير القضائية والمصالحة.
١٨	جيم - الإدارة القضائية وإدارة السجون.
١٩	خامساً - الاستنتاجات والتوصيات.
١٩	ألف - الاستنتاجات.
٢٠	باء - التوصيات.

أولاً - مقدمة

- ١- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٧/٣٣ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، الذي جدّد فيه المجلس ولاية الخبرة المستقلة وطلب إليها أن تقدم إليه تقريراً خطياً في دورته السادسة والثلاثين.
- ٢- ويغطي هذا التقرير الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٧، التي أجرت الخبرة المستقلة خلالها زيارتين إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترتين من ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ إلى ٣ شباط/فبراير ٢٠١٧ ومن ٧ إلى ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وزارت الخبرة المستقلة بانغي، وبامباري، وبيراو، وأوبو. ولأسباب أمنية، لم تتمكن الخبرة المستقلة من إجراء زيارة أخرى إلى بانغاسو كما كان مقرراً.
- ٣- والتقت الخبرة المستقلة برئيس الوزراء، وبعده من أعضاء حكومته، بما في ذلك وزير الشؤون الخارجية، ووزير الدفاع، ووزير الداخلية، ووزير العدل وحقوق الإنسان، ووزيرة المصالحة الوطنية، والوزير المستشار المعني بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والعودة. واجتمعت أيضاً بالمحامي العام الأول في محكمة الاستئناف في بانغي، ورئيس الجمعية الوطنية ورؤساء اللجان، ورئيسة الدولة في المرحلة الانتقالية السيدة سامبا - بانزا، ومسؤولين آخرين في العملية الانتقالية، فضلاً عن ممثلين عن الأحزاب السياسية، بما في ذلك زعماء المعارضة. وتُعرب الخبرة المستقلة عن شكرها لجميع مخاطبيها على ما أبدوه من تعاون.
- ٤- وأجريت أيضاً مناقشات مع مسؤولي ورؤساء مختلف المكونات المدنية والعسكرية والأمنية التابعة لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (بعثة الأمم المتحدة)، والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، ومع ممثلين من السلك الدبلوماسي، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والمنظمات الإنسانية الدولية. واجتمعت الخبرة المستقلة أيضاً بممثلين شتى من المجتمع المدني، ومنظمات الدفاع عن حقوق الإنسان، والمنظمات النسائية، والمرجعيات الدينية وغيرهم من الزعماء الدينيين، وممثلي الزعامات التقليدية، لا سيما في بانغاسو. وتمكنت الخبرة المستقلة أيضاً من الاجتماع بممثلي الجماعات المسلحة الرئيسية المُشكّلة لائتلاف سيليكاسا السابق وميليشيات أنتي بالاكا.
- ٥- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، شاركت الخبرة بصفة مراقبة في مؤتمر المانحين الذي تشارك في تنظيمه بروتوكسيل الاتحاد الأوروبي، وحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى، ومنظمة الأمم المتحدة، والبنك الدولي، والذي كان يرمي إلى تعزيز الدعم السياسي والمالي للجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق السلام والأمن والمصالحة وإعادة التعمير الوارد تفصيلها في خطة الإنعاش وبناء السلام.
- ٦- وتعرب الخبرة المستقلة عن شكرها للحكومة على ما أبدته من تعاون معها وإنصات إليها، وبعثة الأمم المتحدة، وبخاصة شعبة حقوق الإنسان والعاملين فيها على ما قدموه من دعم لولايتها وخلال زياراتها، ولجميع الأفراد والجمعيات الذين تفضلوا بمشارطتها تقييمهم لحالة حقوق الإنسان.
- ٧- وقدمت الخبرة المستقلة تقريراً شفويّاً عن المستجدات إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والثلاثين، واجتمعت في جنيف بأعضاء السلك الدبلوماسي وبممثلين من منظمات غير حكومية.

ثانياً- الوضع العام في البلد

ألف- السياق الأمني

٨- اتسمت الفترة المشمولة بالتقرير باندلاع أعمال عنف بين الجماعات المسلحة جسدتها اشتباكات ازدادت تواتراً وحادّة، مع ما يقترن بذلك من عواقب مدمرة على السكان المدنيين. ولم يكد يخلو إقليم من عنف الجماعات المسلحة. وشهدت بانغي بعض الحوادث المتفرقة إضافة إلى هجمات موجهة ضد أفراد حفظ السلام التابعين لبعثة الأمم المتحدة.

٩- وأدت الصراعات على السلطة بين الجماعات المسلحة وفي صفوفها، والتوترات العرقية، ومحاولات السيطرة على المناطق الغنية بالموارد، فضلاً عن الهجرة الموسمية (الترحال الرعوي) إلى ازدياد أعمال العنف على نحو لم يسبق له مثيل منذ عام ٢٠١٤.

١٠- وفي إقليمي أوكا وكوتو العليا، أدت الاشتباكات بين تحالف الجبهة الشعبية لهضة أفريقيا الوسطى (الجبهة الشعبية) والاتحاد من أجل السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى (الاتحاد من أجل السلام) من أجل بسط السيطرة على الأراضي إلى تأثر العديد من المدنيين، الذين تزايد استهدافهم بسبب انتمائهم العرقي. وفي الفترة بين أيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، أدت سلسلة من الاشتباكات بين الجبهة الشعبية والاتحاد من أجل السلام في بريا وبين ائتلاف سيليك السابق وميليشيات أنتي بالাকা في كاغا - باندورو إلى نزوح ما يقرب من ٥٣ ٠٠٠ شخصاً.

١١- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، شنت الجبهة الشعبية وحلفاؤها، بما في ذلك مجموعات من ميليشيات أنتي بالাকা، هجوماً من أجل إخراج الاتحاد من أجل السلام من معقله في بامباري. وهاجم التحالف المسلح خلال تقدمه في بامباري العديد من القرى الواقعة في شرق وشمال بامباري، مرتكباً العديد من انتهاكات حقوق الإنسان ضد السكان، لا سيما الفولانيين.

١٢- ولمواجهة هجوم وشيك في بلدة بامباري، تدخلت بعثة الأمم المتحدة عسكرياً في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٧ لوقف تقدم تحالف الجبهة الشعبية، الأمر الذي أدى إلى مقتل رئيس أركان الجبهة الشعبية وإصابة سبعة من أعضائها الآخرين. وتمكّنت بعثة الأمم المتحدة من تحقيق انسحاب الجماعات المسلحة من بلدة بامباري، وبخاصة علي داراسا، رئيس الاتحاد من أجل السلام، الذي كان قد أنشأ مقره الرئيسي في البلدة. وغادر الرئيس المحلي لميليشيا أنتي بالাকা، غايتان بوادي، البلدة أيضاً وأعلنت بعثة الأمم المتحدة بامباري "بلدة بدون جماعات مسلحة".

١٣- غير أن مغادرة علي داراسا بلدة بامباري متوجهاً إلى الجنوب لم تؤدّ إلا إلى نقل النزاع إلى مقاطعات كوتو السفلى، ومبومو، ومبومو العليا. وفي الفترة بين ٢٠ و٢٢ آذار/مارس، قتل تحالف الجبهة الشعبية وميليشيات أنتي بالাকা أكثر من ٢٣ مدنياً في باكوما، في مقاطعة مبومو. وفي ١٥ نيسان/أبريل، أُفيد بأن الاتحاد من أجل السلام قد هاجم زيمبو، في مقاطعة مبومو العليا، فضلاً عن قاعدة بعثة الأمم المتحدة في ليلة ١٥ نيسان/أبريل. وأسفر الهجوم عن مقتل شخصين وجرح عدد من الأفراد من جانب الاتحاد من أجل السلام.

١٤- وفي ١٠ أيار/مايو، أُفيد بأن كميناً على محور رافاي - بانغاسو أسفر عن إقدام عناصر من ميليشيا أنتي بالাকা على اختطاف وقتل أفراد من حفظة السلام الكمبوديين والمغاربة في هجوم فاقت دمويته كل الهجمات التي تعرضت لها قوافل بعثة الأمم المتحدة منذ إنشائها. وقُتل خمسة من أفراد حفظ السلام وأصيب عشرة آخرون بجروح.

١٥- وفي ١٣ و ١٤ أيار/مايو، هاجمت عناصر تابعة فيما يعتقد لميليشيات أنتي بالاكا تعمل لحسابها أو لحساب تحالف الجبهة الشعبية مدينة بانغاسو في مقاطعة مبومو مستعملة في ذلك الأسلحة الثقيلة. واستهدفت الهجمات حي طوكويو، الذي يقطنه سكان غالبيتهم من المسلمين، فضلاً عن قاعدة بعثة الأمم المتحدة، التي لقي فيها أحد أفراد حفظ السلام مصرعه، وتسببت الهجمات في تشريد جماعي للسكان المدنيين. وأفيد بأن ثلاثة آلاف شخص لجأوا إلى المنطقة الشمالية من جمهورية الكونغو الديمقراطية، المتأثرة بوباء فيروس إيبولا.

١٦- وفي بريا، تدهورت الحالة الأمنية مجدداً في أيار/مايو ٢٠١٧ عندما اندلع قتال بين فصيلين من تحالف الجبهة الشعبية/ميليشيات أنتي بالاكا في ١٤ أيار/مايو ٢٠١٧، مما أدى إلى سقوط عشرات القتلى وتشريد جماعي للسكان. وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، تجددت الاشتباكات بُعيد وقف إطلاق النار المعلن في روما، متسببة في مقتل العشرات من المقاتلين والمدنيين.

١٧- ويواصل جيش الرب للمقاومة ارتكاب العديد من انتهاكات حقوق الإنسان ضد السكان في محافظتي مبومو ومبومو العليا ومبومو، وذلك في وقت تجري فيه عملية الانسحاب التدريجي لأفراد القوات التابعة لأوغندا والولايات المتحدة الأمريكية المنتشرين في إطار القوة الإقليمية للاتحاد الأفريقي المكلفة بالقضاء على نشاط جيش الرب للمقاومة. ويترك رحيل هذه القوات فراغاً أمنياً في الشرق، وهي منطقة متأثرة بشدة بوجود جيش الرب وجماعات مسلحة وإجرامية. والتقت الخبرة المستقلة في هذه المنطقة بسكان يتملكهم قلق بالغ على سلامتهم.

١٨- ولا يزال الجزء الشمالي الغربي من البلد يشهد استمرار توترات خطيرة بين الفولانيين وسكان القرى، بسبب الترحال الرعوي، وسرقة المواشي، والحملات العقابية. وفي مقاطعات نانا - مامبيري وأوهام - بندي، ارتكبت ميليشيات أنتي بالاكا والجماعة المسلحة المسماة جماعة المطالب الثلاثة ("العودة والمطالبة وإعادة الاعتبار") العديد من الاعتداءات، وبخاصة في بلدات نيم، ودانكور، وكوي، وبوكارانغا.

١٩- وما فتئت الحالة الأمنية في العاصمة بانغي تتحسن بفضل عمل أفراد حفظ السلام التابعين لبعثة الأمم المتحدة الذين يعملون على ردع المشاغبين المحتملين. بيد أنه على الرغم من عودة العديد من الأشخاص المشردين داخلياً، بما في ذلك الأشخاص الذين كانوا في موقع مطار مبوكو، ظلت الحالة في حي PK5 غير مستقرة في بداية العام. ففي ٧ شباط/فبراير ٢٠١٧، أدت وفاة يوسف مالينغا، الملقب "بيغ مان"، في هذا الحي إلى موجة من الأعمال الانتقامية، بما في ذلك جرائم قتل وإحراق للمساكن.

٢٠- ولم يُجرز تقدم يذكر في تنفيذ برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والعودة وإصلاح القطاع الأمني. وأنشئت لجنة استشارية لرصد عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والعودة، التي تجتمع بانتظام بحضور ممثلين عن الجماعات المسلحة. ومع ذلك، يبدو أن الجماعات المسلحة لا تشارك في أعمال اللجنة إلا لتكون لها مكانة في البرنامج دون أن تلتزم بصورة ملموسة في الميدان بوضع حد للعنف في المناطق الخاضعة لسيطرتها.

٢١- وترحب الخبرة المستقلة بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأوروبي من أجل تدريب القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى واعتماد إطارها التنظيمي والتصديق عليه. وقد استُكمل تدريب ٦٠٠ عنصر من أصل ثلاث كتائب يفترض تكوينها بحلول ٢٠١٨. وفي ظل العنف السائد، طلب

غالبية أعضاء المجتمع المدني وبعض ممثلي السلطات الذين قابلتهم الخبيرة المستقلة برفع الحظر المفروض ليتسنى تزويد الجيش بالمعدات والأسلحة. وعلمت الخبيرة المستقلة أن جمهورية أفريقيا الوسطى يمكنها الاستفادة من استثناءات من حظر الأسلحة لتتمكن من تجهيز قواتها، وأن الحكومة قد اتخذت ترتيبات مع المجتمع الدولي من أجل تعبئة شركاء آخرين لتسريع وتيرة التكوين وتزويد الجيش الناشئ لجمهورية أفريقيا الوسطى بالمعدات والوسائل اللوجستية. وجنّدت الحكومة أيضاً ٥٠٠ من أفراد الشرطة والدرك، وهي عملية تديرها لجنة مشتركة تتألف من ممثلين عن الدولة وبعثة الأمم المتحدة.

٢٢- ولاحظت الخبيرة المستقلة وجود بطء في إعادة البسط الفعال لسلطة الدولة خارج بانغي. ولا تشجّع الحالة الأمنية موظفي الدولة على التنقل إلى بعض المناطق الخاضعة لسيطرة الجماعات المسلحة. ويتجلى هذا الأمر بصفة خاصة في الشرق، إذ يوجد دركي واحد في زيمبو، ومبوكي، في حين لا يوجد أي دركي في منطقة بامبوتي. وفي نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٧، كانت الجماعات المسلحة تسيطر فيما يبدو على ١٢ محافظة من أصل ١٦ محافظة في البلد، وهو ما يمثل ٧٠ في المائة تقريباً من إقليم البلد.

باء- السياق السياسي وجهود الوساطة

٢٣- أدى تجدد أعمال العنف في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ إلى تقويض الجهود التي تبذلها الحكومة لإعادة بسط سلطة الدولة وكذلك المبادرات الإقليمية والوطنية المتخذة للدفع بعجلة السلام.

٢٤- ومع ذلك، فقد كانت الحكومة قد حققت، بدعم من شركائها، تقدماً كبيراً من حيث وضع الإطار التشريعي والمؤسسي، بما في ذلك اعتماد القوانين الأساسية، والانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، واعتماد خطة للإنعاش، وتعيين المدعي العام للمحكمة الجنائية الخاصة.

٢٥- ووافقت الجمعية الوطنية في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ على الخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام، التي وضعتها الحكومة بشراكة مع الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والبنك الدولي. وتقوم الخطة على ثلاث ركائز، هي: دعم السلام والأمن والمصالحة؛ وتجديد العقد الاجتماعي بين الدولة والسكان؛ وإنعاش الاقتصاد وحفز القطاعات الإنتاجية.

٢٦- وبرهن مؤتمر المانحين الذي عقد في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ في بروكسيل على وجود إرادة لدى المجتمع الدولي لدعم جمهورية أفريقيا الوسطى وتمثل ذلك في وعود بتقديم مبلغ قدره ٢,٢ بليون دولار على ثلاث سنوات موجه لتمويل الخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام. بيد أن صرف التبرعات المالية قد تأخر.

٢٧- وأبلغت الخبيرة المستقلة خلال زيارتها الأخيرة بأن بعض بنود الميزانية قد بدأت تتاح، بما فيها تلك المتعلقة بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والعودة، وبالالتزام السلطات بإنشاء أمانة وطنية تُعنى بتنفيذ الخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام وإجراء اتصالات بالدول الشريكة.

٢٨- واعتمدت الجمعية الوطنية خلال الدورة الاستثنائية التي عقدتها في الفترة من ٣ إلى ١٧ كانون الثاني/يناير نصوص قوانين متعلقة بإنشاء المؤسسات الأخرى المنصوص عليها في الدستور، بما في ذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والمجلس الوطني للوساطة، والمجلس الأعلى للاتصالات، والسلطة العليا للحكم الرشيد.

٢٩- ودعمت بعثة الأمم المتحدة أيضاً نشر أكثر من ٦٠٠ موظف إداري، وإصلاح مبان إدارية، معتمدة في المقام الأول على تمويل مشاريع سريعة الأثر، كما دعمت إصدار دليل الإدارة الإقليمية.

٣٠- وبذلت دول المنطقة، بالتعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والاتحاد الأفريقي، جهود وساطة ترمي إلى تشجيع إبرام اتفاق سلام بين الحكومة والجماعات المسلحة المختلفة. وأتاحت المبادرة الأفريقية الرامية إلى إبرام اتفاق سلام ومصالحة في جمهورية أفريقيا الوسطى، التي اعتمدها مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي المعقود في أديس أبابا في ٣٠ و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، تحسين تنسيق ما يُبذل من جهود وساطة كانت متسمة بالتشتت في البداية.

٣١- وفي ١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧، التقت جميع الجماعات المسلحة، باستثناء جماعة المطالب الثلاثة، في روما حيث وقعت تحت رعاية جمعية سانت - إيجيديو "تفاهم سانت - إيجيديو"، وهو اتفاق ينص على الوقف الفوري لإطلاق النار. وفي أعقاب التوقيع على الاتفاق، قُتل حسبما أوردته التقارير قرابة ١٠٠ شخص في برية في اشتباكات بين الجهة الشعبية وميليشيات أنتي بالاكا. ولا تزال أعمال العنف مستمرة في الميدان، الأمر الذي من شأنه أن يلقي بظلال من الشك على مصداقية هذا الاتفاق.

٣٢- ويشار أخيراً إلى أن اجتماعاً تنسيقياً بين الجهات الفاعلة المعنية بالوساطة من أجل السلام قد عُقد في بروكسيل، في ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٧، من أجل الاتفاق على خريطة طريق لتنفيذ هذا الاتفاق.

٣٣- وأعربت جهات فاعلة عديدة في المجتمع المدني عن قلقها إزاء انعدام الشفافية في هذه المبادرات، وعدم تواصل حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى بشأن هذا الاتفاق، والشائعات المستمرة عن وجود مفاوضات تركي فكرة تطبيق العفو في قضايا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. بيد أن أعضاء الحكومة أكدوا للخبرة المستقلة التزامهم بمكافحة الإفلات من العقاب.

٣٤- وأعربت الخبرة المستقلة عن أسفها لغياب المرأة في مبادرات الوساطة، لكنها تشعر بالتفاؤل إزاء إنشاء شبكة للريادة النسائية في جمهورية أفريقيا الوسطى، غايتها العمل من أجل مشاركة المرأة في جميع العمليات الوطنية، بما في ذلك في مجال السلام والأمن الدوليين. وتشجع الخبرة المستقلة السلطات على إشراك الزعماء التقليديين وفق ما يتخذونه من مبادرات سلام على الصعيد المحلي.

جيم - الحالة الإنسانية

٣٥- تدهور الوضع الإنساني تدهوراً شديداً نتيجة للتشريد الجماعي الناجم عن استئناف القتال. وسُجِّل في المناطق المتأثرة أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ من المشردين الداخليين الجدد في الفترة بين أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ وشباط/فبراير ٢٠١٧. ولا يزال نصف سكان البلد، أي ٢,٢ مليون شخص، يعتمد على المساعدة الإنسانية^(١).

(١) انظر www.un.org/apps/newsFr/storyF.asp?NewsID=39133#.WWiBIiGPcs

٣٦- وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، قُدمت في جنيف خطة خاصة بالاستجابة الإنسانية للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩. ويتوقع أن تعتمد الخطة على ميزانية قدرها ٣٩٩ مليون دولار لمساعدة مواطني جمهورية أفريقيا الوسطى. وتجدد الإشارة إلى أن هذه الخطة قد أعدت قبل تجدد الاقتتال ولا تضع في الاعتبار المتطلبات المرتبطة بحالات التشرد الجديدة.

٣٧- وللأسف، لم ترفع الجهات المانحة المؤسسية تمويل الاحتياجات الإنسانية إلى المستوى المطلوب على الرغم من دعوات المنظمات الإنسانية وبعثة الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة. ولم يتجاوز مستوى تمويل الخطة الإنسانية في نهاية أيار/مايو ٢٠١٧ نسبة ٢٧,٨ في المائة. ووفقاً لما ذكره مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فإن جميع المؤشرات تُنذر بصعوبة الوضع الراهن في وقت تتقلص فيه الاستجابة الإنسانية نوعاً وكماً. ومن المحتمل أن يتفاقم انحسار وصول المساعدة إلى السكان المحتاجين، وهو أمر تضرر أصلاً بالسياق الأمني، إذا ما أوقف شركاء العمليات الإنسانية نشاطهم أو في حالة تقلص الوسائل اللوجستية، مثل خدمات النقل الجوي، بسبب نقص التمويل.

٣٨- وتضم الخبرة المستقلة صوتها إلى أصوات العاملين في المجال الإنساني، وتهيب بالمجتمع الدولي تعبئة الجهود لتطويق أزمة إنسانية مرتقبة ستكون عواقبها أكثر تكلفة في المستقبل إذا ما عُض الطرف عنها. ويذكر أيضاً أن الجهات الفاعلة الإنسانية واصلت العمل في بيئة أمنية متقلبة جداً. وفي ٥ أيار/مايو ٢٠١٧، أعلن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن أربع منظمات قد قررت تعليق أنشطتها مؤقتاً في محافظة أوهم في ضوء التهديدات التي كانت تواجهها. وسُجل ٣٠٠ حادث في عام ٢٠١٦ وأكثر من ٦٦٧ ١ حادثاً أمنياً مرتبطاً بأفراد المساعدة الإنسانية منذ بداية السنة^(١). وإضافة إلى ذلك، تضرر ٧٢ في المائة من المرافق الصحية أو دُمّرت من جراء أعمال العنف والنهب، في حين تتوقف معظم المرافق الصحية على المساعدة الإنسانية^(٢).

ثالثاً- حالة حقوق الإنسان

٣٩- اتسمت الفترة بزيادة انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان نتيجة لاشتداد اقتتال الجماعات المسلحة وتواتر هجماتها. وتعزى غالبية الانتهاكات إلى جماعات مسلحة هي ائتلاف سيليك السابق وميليشيات أنتي بالاك، وتشمل جرائم القتل، والتعذيب، والمعاملة اللاإنسانية والمهينة، والعنف الجنسي، والاختطاف، وسلب الحرية، والاعتقالات التعسفية، والابتزاز، والنهب، وتجنيد الأطفال واستغلالهم، واقتحام المدارس والمراكز الصحية والاستيلاء عليها، والحرمان من المساعدة الإنسانية. وفي هذا السياق، تواجه الفئات الضعيفة من السكان، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، تحديات أكبر في سبيل الحصول على الغذاء، والمرافق الصحية، والمساعدة الطبية.

٤٠- وتأسف الخبرة المستقلة للممارسة الشائعة المتمثلة في الحبس الاحتياطي المطول وغير القانوني من جانب قوات الأمن الوطني، ولما يحيط بالحبس من ظروف تكثسي دائماً طابعاً قاسياً للغاية.

(٢) وفق ما أحصته المنظمة الدولية لسلامة المنظمات غير الحكومية؛ انظر www.ngosafety.org/country/central_african_republic.

(٣) انظر www.msf.fr/actualite/dossiers/republique-centrafricaine-crise-silencieuse.

٤١- وترحب الخبيرة المستقلة باعتماد وإصدار القانون المنشئ للجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٧. وتشجع الخبيرة المستقلة الحكومة على تفعيل عمل اللجنة بالاعتماد على الدعم التقني لشعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة وعلى كفاءة التقييد بمعايير المهنية والنزاهة والمساواة بين الجنسين في اختيار المفوضين.

الف- الانتهاكات المنسوبة إلى الجماعات المسلحة

٤٢- اتسمت الفترة بتصاعد ملحوظ، منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة من الجماعات المسلحة^(٤). وسجلت شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٧ ما عدده ١٩٧٦ حالة انتهاك واعتداء في حق ٤٢٣ ٣ ضحية (١٢٠ ٢ رجلاً، و٣٢٧ امرأة، و١٨٩ فتى، و١١٦ فتاة، و١١٦ طفلاً و٥٥٨ بالغاً لم يحدد وصفهم).

٤٣- وارتكبت غالبية الانتهاكات أثناء اشتباكات بين الجماعات المسلحة، أو خلال هجمات استهدفت بها السكان المدنيون، أو أعمال واكبت تحركات الجماعات المسلحة، وهي تنسب إلى عناصر ائتلاف سيليكاس السابق الذي تقوده الجبهة الشعبية (تتألف من عناصر ائتلاف سيليكاس السابق وميليشيات أنتي بالاكاس)، والاتحاد من أجل السلام، وجماعة المطالب الثلاثة، وجماعات من ميليشيات أنتي بالاكاس تتصرف ذاتياً أو لحساب الائتلاف المسلح. وفي بعض الحالات، استهدفت بعض المجتمعات المحلية بسبب انتمائها المزعوم إلى جماعة مسلحة.

٤٤- وفي ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، أقدم مقاتلو ائتلاف سيليكاس السابق على قتل ما لا يقل عن ٣٧ مدنياً، وجرح ٥٧ شخصاً، وأجبروا الآلاف من الأشخاص على الفرار عندما دكوا مخيماً للأشخاص المشردين في كاغا باندورو. ودمر المقاتلون ١٧٥ منزلاً و٤٣٥ كوخاً في المخيم والمناطق المحيطة به، على الرغم من وجود قوات حفظ السلام التابعة لبعثة الأمم المتحدة^(٥).

٤٥- وفي الأيام التي تلت معارك تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ بين الجبهة الشعبية والاتحاد من أجل السلام في بريا، أقدمت عناصر الجبهة الشعبية على استهداف فئة الفولان بسبب ما اعتبر أنه ارتباط بالاتحاد من أجل السلام، ونفذت جرائم قتل واختطافات، واحتلت مستشفيات ومنعت الجرحى الفولانيين من تلقي العلاج. وأفيد بأن بعض الجثث عريت ومُثل بها. وتفيد التقارير بأن عناصر من الاتحاد من أجل السلام ومسلحين من الفولان أقدموا من جهمهم على مهاجمة مدنيين على الطرق في ضواحي بريا، وأجهزوا على رجال أو اختطفوهم واغتصبوا قسراً. ويقال إنهم استهدفوا بصفة خاصة المسلمين العرب وفئة الغولا.

٤٦- وفي ١١ و١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، استعاد الاتحاد من أجل السلام مدينة باكالا في شمال بامباري، التي كان قد طرد منها على أيدي الائتلاف المسلح. وانتقمت عناصر الاتحاد من أجل السلام لهزيمتها السابقة من السكان وقتلت حسبما ورد ٨٨ شخصاً في باكالا

(٤) في عام ٢٠١٥، أبلغت بعثة الأمم المتحدة عن وقوع ١٢٧٨ انتهاكاً لحقوق الإنسان كان ضحيتها ١٧٨٦ شخصاً (انظر A/HRC/33/63، الفقرة ٣٦).

(٥) منظمة هيومن رايتس ووتش، "جرائم قتل دون عقاب"، تموز/يوليه ٢٠١٧.

وما لا يقل عن ٥٧ شخصاً في مواقع منجمية مجاورة أو قريبة. وأفيد بأن العشرات من الأشخاص، بمن فيهم الأطفال، قد قُتلوا داخل مدرسة المنطقة وبجوار مقر الدرك حيث كان الاتحاد قد دعاهم إلى الحضور للمشاركة في لقاء. وورد أن الجثث قد رُمي بها في نهر واكا وفي آبار. وورد أن عناصر الاتحاد من أجل السلام قد تكون قتلت العديد من المدنيين أثناء هجمات على عدة قرى في محافظات أوكا، وكوتو السفلى، في الفترة بين شباط/فبراير وأيار/مايو ٢٠١٧^(٦).

٤٧- وتسبب الاقتتال وهجمات الجماعات المسلحة في سقوط قتلى قد يكون عددهم فاق في محافظتي كوتو العليا وأوكا وحدهما ٤٠٠ شخص، منهم نساء وأطفال، في الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ وشباط/فبراير ٢٠١٧.

٤٨- ويتهم مقاتلو ميليشيات أنتي بالاكا بأنهم مسؤولون عن عدد كبير من جرائم القتل، التي ارتكبوها لوحدهم أو بالتواطؤ مع ائتلاف الجبهة الشعبية والتي استهدفت بها المدنيون الفولانيون. ونُسب إلى مقاتلي ميليشيا أنتي بالاكا قتلهم، في منتصف شباط/فبراير ٢٠١٧، ما لا يقل عن ١٦ مدنياً من فئة الفولان قرب إيبي، بإقليم أوكا، عندما نصبوا كميناً لشاحنة تحمل أشخاصاً كانوا يحاولون البحث عن ملجأ في بامباري^(٧).

٤٩- وعلى سبيل المثال، في الفترة بين ٧ و١٥ آذار/مارس، أسفرت هجمات شنتها عناصر من ميليشيات أنتي بالاكا على قرية سبت شيناوا (الموقع الصيني)، الواقعة جنوب بریا، عن مقتل نحو تسعة مدنيين من الفولانيين وتشريد جماعي للسكان.

٥٠- واستهدفت الجماعات المسلحة السكان المدنيين عمدًا. وأفيد بأن عناصر الجبهة الشعبية وعناصر من أنتي بالاكا قد قتلت أكثر من ٢٣ مدنياً في باكومو، بمحافظة مبومو، في الفترة بين ٢٠ و٢٢ آذار/مارس ٢٠١٧. وفي ١١ أيار/مايو ٢٠١٧ أورد الفرع المحلي للصليب الأحمر في أليندو، الواقعة في كوتو السفلى، معلومات تفيد بالعثور على ٣٧ جثة وبوقوع ١١٠ من الجرحى في البلدة نتيجة تعرض السكان لهجمات عناصر ميليشيات تحسب على الاتحاد من أجل السلام وقعت في الفترة بين ٨ و١٠ أيار/مايو. وفي أعقاب الهجوم الذي تعرضت له مدينة بانغاسو في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٧، أحصى الصليب الأحمر المحلي ١١٥ جثة.

٥١- وخلال الاشتباكات التي شهدتها ألانداو (كوتو السفلى) في منتصف أيار/مايو بين ميليشيات أنتي بالاكا وتحالف سيليكاسا السابق/الاتحاد من أجل السلام، أحرقت المقاتلون أكثر من ٣٦٠ منزلاً، وفق ما أورده الصليب الأحمر المحلي.

٥٢- وفي الشمال الغربي من البلد، تسببت سرقة ٦٠٠ رأس من الماشية في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧ في مخيم لرعاة فولانيين من جانب عناصر قتل إنها تابعة لميليشيات أنتي بالاكا، في إقدام جماعة المطالب الثلاثة على مهاجمة مدينة نيم في محافظة نانا - مامبيري، في ٢ أيار/مايو ٢٠١٧، مما تسبب في تشريد السكان ومقتل ١١ شخصاً.

٥٣- واستمر جيش الرب للمقاومة في ارتكاب انتهاكات جسيمة ضد السكان المدنيين في المناطق الخاضعة لسيطرته في الجزء الشرقي من جمهورية أفريقيا الوسطى، وفي مهاجمة القرى، ونهب

(٦) معلومات مقدمة من شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة.

(٧) هيومن رايتس ووتش، "جرائم قتل دون عقاب"، تموز/يوليه ٢٠١٧.

الممتلكات، واختطاف المدنيين بصورة منهجية لإخضاعهم للعمل القسري والتجنيد القسري والاسترقاق الجنسي والعنف الجنسي والزواج القسري. وأحصت شعبة حقوق الإنسان أكثر من ١٠٠ حادث أسفرت عن ضحايا فاق عددهم ٣٦٠ ضحية في الفترة بين تموز/يوليه ٢٠١٦ وحزيران/يونيه ٢٠١٧^(٨). وإلى جانب الفراغ الأمني الذي تركه رحيل القوات الدولية الأوغندية والأمريكية، يؤثر هذا العامل أيضاً على تقديم المساعدة إلى ضحايا جيش الرب للمقاومة.

باء- الانتهاكات المنسوبة إلى القوات الوطنية

٥٤- لا تزال الاعتقالات والاحتجاز التعسفي يشكّلان تحدياً جسيماً تواجهه إقامة العدالة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وكانت جميع حالات الاحتجاز التعسفي التي سجلتها شعبة حقوق الإنسان في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٧، وعددها ٦١٥ حالة، تعزى إلى أن قوات الأمن لم تكن تتمثل للحد القانوني المتمثل في ٧٢ ساعة (قابلية للتجديد مرة واحدة) قبل عرض المحتجزين على سلطة قضائية. ولا تزال الأسباب مرتبطة بعدم وجود نظام قضائي قادر على العمل وبقيود تقنية ولوجستية مردها نقص تدريب قوات الأمن وغياب المعدات اللازمة لضمان الامتثال للإجراءات القانونية.

٥٥- وأبلغت الخبرة المستقلة أيضاً بقضية حصلت في سياق أعمال عنف شهدها حي PK5 في بانغي في أوائل تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، إذ أقدمت عناصر من القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى على قتل شخصين رمياً بالرصاص.

جيم- اللاجئون والمشردون

٥٦- شهدت جمهورية أفريقيا الوسطى موجة جديدة من التشرد الجماعي المرتبط بالعنف المسلح. وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٧، بلغ عدد المشردين داخلياً ٦٠٠ ٥٠٣ شخص من مواطني جمهورية أفريقيا الوسطى، وهو ما يفوق عددهم في السنة الماضية بنحو ١٠٠ ٠٠٠ شخص، في حين بلغ عدد اللاجئين في البلدان المجاورة، في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أكثر من ٤٨١ ٣٥٠ شخصاً^(٩).

٥٧- وفي بداية عام ٢٠١٧، أمرت الحكومة بإغلاق موقع للأشخاص المشردين في مطار ميوكو. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير، كان ١٧ ١٥١ شخصاً قد غادروا الموقع وعادوا إلى المقاطعتين الثالثة والثامنة في ضاحية بيمبو. ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، تُشجّع وزارة الشؤون الاجتماعية والمصالحة الوطنية على مثل هذه العودة من خلال مشروع دعم عودة وإعادة إدماج المشردين/اللاجئين في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبالاعتماد على عملية أطلقتها تحت شعار "أعياد الميلاد في البيت"، وكذلك على منح مبالغ جزافية للأشخاص المشردين.

٥٨- ولا تزال إشكالية النهب وتدمير الممتلكات والأموال ومسألة استعادتها مطروحة ولا بد من إيجاد حل لها لإتاحة عودة اللاجئين وتفادي ظهور بؤر توتر أخرى. وتعيد الخبرة المستقلة تأكيد

(٨) أورد الموقع الإلكتروني لتعقب أنشطة جيش الرب للمقاومة، أن هذه الحركة كانت ضالعة خلال الفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٧، في ٧٣ حادثاً، ويفاد بأنها قد قتلت ٧ أشخاص واختطفت ٢١٦ شخصاً في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ انظر www.lracrisistracker.com.

(٩) انظر <http://data.unhcr.org/car/regional.php>.

توصيتها الرامية إلى تهيئة الظروف اللازمة لإتاحة عودة اللاجئين والمشردين عودة واعية وطوعية ودائمة تحفظ كرامتهم، ولإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم المحلية عن طريق تشجيع العيش المشترك.

دال - أعمال العنف المرتبطة باقتحامات ممارسة السحر

٥٩- لا يزال استمرار النزاع والمعتقدات التقليدية يغذيان ظاهرة السحر وجرائم ترتكب تحت ستار منع السحر، مع أنها تنطوي في حقيقتها على أفعال تتعمدها الجماعات المسلحة هدفها في معظم الأحيان هو ابتزاز المال من الضحايا. وسجلت شعبة حقوق الإنسان ٤٥ حالة عنف مرتكبة ضد أشخاص متهمين بممارسة السحر، وهو ما تسبب في وقوع ضحايا بلغ عددهم ٧٧ ضحية، منهم ٣٨ رجلاً و٣٢ امرأة و٧ أطفال.

٦٠- وينص قانون جمهورية أفريقيا الوسطى على أحكام في جُرح السحر تصل إلى السجن مدى الحياة مع الأشغال الشاقة إذا ما تسببت في وفاة. ويدعو هذا الوضع إلى القلق الشديد بسبب المسائل الواضحة التي يثيرها فيما يتصل بالإثبات^(١٠).

٦١- وغالبية المتهمين بممارسة السحر والشعوذة هم من النساء والأطفال، الذين ينتهي بهم الأمر في نهاية المطاف في السجن. وعندما زارت بعثة الأمم المتحدة سجن النساء في بيمبو، بانغي، في بداية عام ٢٠١٧، كانت فيه ٢١ امرأة - من أصل ٤٦ - محتجزة لأسباب تتعلق بتهمة ممارسة السحر^(١١). وتُعرض المتهمات أحياناً على المحاكم، وقد توجه إليهم تهم تفضي إلى إدانة.

٦٢- وتواصل الخبرة المستقلة لفت انتباه السلطات، في كل زيارة وفي تقاريرها، إلى هذه الممارسات والادعاءات الزائفة للعناصر المسلحة الرامية إلى ترويع السكان وابتزاز الأموال منهم. وتكرر اللجنة توصياتها السابقة، بما في ذلك تلك المتعلقة بإجراء تحقيقات ومعاينة المسؤولين عن أفعال العنف المرتكبة ضد الأشخاص المتهمين بممارسة السحر، وبتنظيم حملات توعية لمكافحة هذا النوع من العنف، والشروع في تفكير وطني بشأن معالجة هذه المسألة، بما يشمل تناول الأحكام التشريعية الحالية، من أجل إيجاد حلول حقيقية تحترم المعايير العالمية لحقوق الإنسان.

هاء - أعمال العنف المعزوة إلى أسباب جنسانية

٦٣- اقتزن تفشي العنف مجدداً بتزايد واضح لحالات العنف الجنسي المرتكب من جانب الجماعات المسلحة خلال هذه الفترة. ففي عام ٢٠١٦، وثقت بعثة الأمم المتحدة ١٧٩ حالة عنف جنسي متصلة بالنزاع كان ضحيتها ٩٢ امرأة و٨٦ فتاة وفتى واحد، في حين وثقت البعثة في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى أيار/مايو ٢٠١٧ عدداً من الحالات بلغت ٩١ حالة كان ضحيتها ٤٨ امرأة و٧٢ فتاة^(١٢). ومن المرجح ألا يعكس هذا العدد الواقع بسبب إحجام الضحايا عن الإبلاغ عن هذا النوع من الجرائم خوفاً من الوصم والأعمال الانتقامية، ونظراً إلى أن انعدام الأمن قد حال دون الوصول إلى بعض المناطق وعقد أعمال التحقيق والتوثيق. وعلاوة على ذلك، فإن عدم وجود نظام قضائي خارج العاصمة لا يشجع الضحايا على تقديم الشكاوى.

(١٠) تقرير مشروع المرصد، الفصل الخامس، دال-١.

(١١) بعثة الأمم المتحدة، التقرير الداخلي، شباط/فبراير ٢٠١٧.

(١٢) تصدر بعثة الأمم المتحدة تقارير شهرية عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات.

٦٤- ويعتقد أن الجناة هم في الغالبية العظمى من الجماعات المسلحة التي تنشط في مناطق النزاع، وأيضاً من الرعاة الفولانيين الذين يرتكبون العنف الجنسي أثناء الاشتباكات أو عندما يصادفون نساء وفتيات في مسارات الترحال الرعوي. وفي كثير من الحالات، تعرضت الضحايا للاغتصاب الجماعي. ويبقى الحصول على المساعدة الطبية والنفسية الاجتماعية أمراً نادراً جداً خارج المراكز الحضرية.

٦٥- وفي ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٧، دشن الرئيس تواديرا مبنى الوحدة المشتركة للتدخل السريع وقمع العنف الجنسي الذي يستهدف النساء والأطفال، مشيراً إلى أن ٦٠.٠٠٠ حالة عنف ضد النساء والأطفال كانت قد أحصيت منذ عام ٢٠١٤. وتسعى الوحدة، التي تضم ٢٩ ضابطاً وضابطاً صف من الشرطة والدرك (منهم ١٠ نساء)، إلى تعزيز إطار موات لمنع حدوث وقمع العنف الجنساني وانتهاكات حقوق الطفل في جمهورية أفريقيا الوسطى.

٦٦- وواصلت الخبرة المستقلة مقابلة جمعيات نسائية عدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وتشجيع مبادراتها، ودعوة الشركاء إلى دعمها. وزارت بالخصوص جمعية نسوية في المقاطعة السابعة في بانغي، التي استحدثت أنشطة تدرّ الدخل وتنظم أنشطة تعليمية وتدريبية.

٦٧- وفيما يتعلق بادعاءات الاستغلال والعنف الجنسيين على يد القوات الدولية، يبدو أن التدابير التي اتخذها الأمين العام للأمم المتحدة وبعثة الأمم المتحدة، في أعقاب الحالات العديدة التي أُبلغ عنها في عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦، كان لها آثار رادعة ووقائية. وتلاحظ الخبرة المستقلة مع ذلك أن التحقيقات التي أُجريت قلّما كانت علنية ونادراً ما أدت إلى إدانات. وتشجع الشركاء على تمويل مساعدة قضائية فعالة للضحايا، كما تشجع الدول على تسريع التحقيقات وتقديم الجناة إلى العدالة.

٦٨- وتذكّر الخبرة المستقلة باستراتيجية الأمين العام المتعلقة بتحسين نهج منظمة الأمم المتحدة لمنع الاستغلال الجنسي والاعتداءات الجنسية والتصدي لهما، الذي يهدف إلى التركيز على الضحايا، وفقاً لمبادئ عدم الإضرار والسرية والموافقة المستنيرة، توجهاً للمصلحة العليا للضحية^(١٣).

واو- وضع الطفل

٦٩- أفادت الأمم المتحدة بوجود زيادة في تجنيد الأطفال واستخدامهم مقاتلين خلال التصاعد الأخير لأعمال العنف. ويقدر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن عدد الأطفال الذين لا يزالون مجندين يتراوح بين ٤.٠٠٠ و ٥.٠٠٠ طفل. ومن بين ٩.٠٠٠ طفل أُفرج عنهم منذ عام ٢٠١٤ وسُلموا إلى وزارة الشؤون الاجتماعية ثم إلى منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، لم يستفد إلا نصفهم من برنامج متكامل لإعادة الإدماج.

٧٠- واستمر استخدام الأطفال مقاتلين أو حراساً أو دروعاً بشرية أو حاملين أو سعاة أو جواسيس أو حُدّم منازل أو رقيقاً جنسياً. وقيل إن الأطفال الفولانيين أيضاً يتعرضون للاختطاف على أيدي الجماعات المسلحة، لا سيما ميليشيات أنتي بالاك، التي تطالب بالماشية فديةً لإطلاق سراحهم.

(١٣) انظر تقرير الأمين العام عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين: نهج جديد (A/71/818)، والبند ٧ من الفصل الخامس من تقرير مشروع المرصد (Projet Mapping).

٧١- وفي ١٣ أيار/مايو ٢٠١٧، وقعت الجبهة الشعبية، التي كانت حتى ذلك الحين تتردد في العمل مع مؤسسات الأمم المتحدة المتخصصة بشأن مسألة الأطفال المجندين قسراً، توجيهاً يطلب إلى قادتها التوقف عن تجنيد الأطفال وتحديد هوية الأطفال في صفوف قواتها بمساعدة الأمم المتحدة.

زاي- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٧٢- انتشرت الجماعات المسلحة في الوسط والشرق لبيسط سيطرتها على الأقاليم التي تحتوي على الثروات الطبيعية الرئيسية ونهبها، ولرصد الطرق التجارية والترحال الرعوي. وأدى إتلاف الممتلكات وتدمير الأملاك والنهب وما نجم عن ذلك من موجات تشريد واسعة النطاق إلى مزيد من الفقر في أوساط السكان. وواصلت لجنة الخبراء المعنية بجمهورية أفريقيا الوسطى، في تقريرها النهائي (S/2016/1032)، تنديدها بالتجار الجماعات المسلحة بالأسلحة والذهب والماس والمخدرات غير المشروعة، وكذلك بالحيوانات، عبر حدود جمهورية الكونغو الديمقراطية أو الكاميرون. أضف إلى ذلك إقامة الجماعات المسلحة حواجز على الطرق وجببها الضرائب في المناطق الواقعة تحت سيطرتها، مستهدفة خصيصاً عمال المناجم والتجار وجامعي الماس، ومعرفة حرة تنقل السلع والأشخاص.

٧٣- وإذا كانت الخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام تتضمن تدابير كثيرة من أجل الانعاش الاقتصادي لجمهورية أفريقيا الوسطى، فإن هذه تنفيذ هذه التدابير قد تأخر لأسباب أهمها تردد المانحين والمستثمرين في الاضطلاع بأنشطة اقتصادية بالنظر إلى انعدام الأمن وعدم تحقيق تقدّم يُذكر في شفافية الإدارة المالية ومكافحة الفساد. وتحتل جمهورية أفريقيا الوسطى المرتبة ٤٠ من حيث الفساد من أصل ٥٠ دولة أفريقية و١٥٩ على مستوى العالم من أصل ١٧٦ بلداً^(١٤).

٧٤- ويظل تطوير الأنشطة الاقتصادية عنصراً رئيسياً في الحد من جاذبية الأسلحة وتمكين الناس من تقدير منافع السلام. فالعديد من الشباب يُدفعون إلى الجماعات المسلحة بفعل البطالة والافتقار إلى الفرص الاقتصادية. وتمس الحاجة إلى الانكباب على رسم سياسة لتشغيل الشباب والاضطلاع بأنشطة تقوم على كثافة اليد العاملة من شأنها أن توفر فرص عمل تعزز تلك التي استُحدثت في الخدمة المدنية.

٧٥- وتجدر الإشارة إلى أن الخدمات الاجتماعية الأساسية، خاصة التعليم والصحة، تظل غير موجودة أو غير كافية إلى حد بعيد خارج بانغي بسبب الوضع الأمني والافتقار إلى الموظفين أو الهياكل وتشريد السكان الواسع النطاق. وقد لاحظت اللجنة المستقلة ذلك خلال تنقلاتها في أوبو وفي بيراو.

٧٦- ولا تزال الجماعات المسلحة، خاصة ائتلاف سيليكسا السابق، تحتل العديد من المدارس أو احتلتها مؤخراً لاستخدامها معسكرات أو قواعد. وتُعرض أعمال العنف والاعتداءات التي ترتكبها الجماعات المسلحة في المدارس وحواليها للخطر سلامة التلاميذ والمعلمين^(١٥).

(١٤) حسب منظمة الشفافية الدولية؛ انظر www.transparency.org/country/CAF.

(١٥) انظر www.hrw.org/fr/report/2017/03/23/pas-de-cours/quand-les-groupes-armes-utilisent-occupent-des-en-republique.

رابعاً- مكافحة الإفلات من العقاب والعدالة الانتقالية

٧٧- تظل الخبرة المستقلة تعتقد أن مكافحة الإفلات من العقاب عنصر أساسي في حل الأزمة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وترحب بالتقدم الذي تحقّق في الإنشاء الفعلي للمحكمة الجنائية الخاصة. وأعربت عن أسفها لأن الجماعات المسلحة لا تزال تتحرك وتعيثُ فساداً بحرية ودون حسيب أو رقيب، مسببةً الرعب والدمار والفوضى. ويشعر السكان بالسخط إزاء عدم وضع حدٍّ للمسؤولين عن العنف في صفوف الجماعات المسلحة وعدم محاكمتهم على جرائمهم. ومن الضروري اتخاذ التدابير اللازمة للتحقيق في الجرائم التي ارتكبوها دون مزيد من التأخير ولإلقاء القبض على الجناة. وينبغي لوزارة العدل أن تضع تدعيم إمكانات الهيئات القضائية الوطنية على قائمة أولوياتها وأن تكفل خاصة الوجود الفعلي للسلطات القضائية في المدن التي أُوفِدت إليها، ومن ثم انتظام عقد الجلسات التي تعقدها المحاكم للبت في القضايا العادية والجنائية. ويمكن للسلطات أن تنظر أيضاً في تمديد ولاية المحكمة الجنائية الخاصة من أجل إرسال إشارة قوية إلى أنها لن تتوانى في معاقبة مقترفي الجرائم الحالية.

٧٨- وأعرب العديد من الناس للخبرة المستقلة، أثناء زيارتها الأخيرة إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، عن مخاوفهم من أن طلبات عفو عن جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو جرائم الإبادة الجماعية قد تكون قد قدمت خلال مفاوضات السلام. وأجمعت السلطات التي قابلتها الخبرة المستقلة، بما فيها السلك الدبلوماسي والحكومة والبرلمان، على تأكيد عزمها على مكافحة الإفلات من العقاب واستبعاد أي إمكانية للعفو عن جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو جرائم الإبادة الجماعية، وفقاً لمخرجات منتدى بانغي والدستور والاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها جمهورية أفريقيا الوسطى.

٧٩- وأحييت جمهورية أفريقيا الوسطى في ١١ أيار/مايو ٢٠١٧ اليوم الثاني لذكرى ضحايا النزاعات الذي تميّز بوضع رئيس الوزراء والعديد من أعضاء الحكومة إكليلاً من الزهور في أماكن للذكرى في بانغي.

٨٠- وترحب الخبرة المستقلة بهذه التدابير المتخذة من أجل العدالة والاعتراف بالضحايا؛ وينبغي تعزيز هذه التدابير بأخرى في إطار استراتيجية العدالة الانتقالية، لا سيما من خلال إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة، والحفاظ على السجلات، وتشديد نصب تذكاري.

ألف- المحكمة الجنائية الخاصة

٨١- تواصلت الأعمال الرامية إلى إنشاء المحكمة الجنائية الخاصة. ففي كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، اختارت لجنة الفرز، المؤلفة من ممثلين عن الأمم المتحدة والمجلس الأعلى للقضاء في جمهورية أفريقيا الوسطى، القاضي العسكري توسان مونتازيني موكيمبا من جمهورية الكونغو الديمقراطية مدعياً عاماً للمحكمة الجنائية الخاصة، وهو اختيار أقره مرسوم رئاسي في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٧. وبعد تعيين المدعي العام، الذي وصل إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٧، عُينت قاضيتنا تحقيق دوليتان (إحدهما فرنسية والأخرى من وبوركينا فاسو).

٨٢- وفي ٥ أيار/مايو، عُين خمسة قضاة محليين. وأعربت الخبرة المستقلة عن قلقها بشأن عدم وجود قاضيات من بين من وقع عليهم الاختيار من القائمة الوطنية، خاصة لمعالجة الملفات

المرتبطة بالعنف الجنسي. ووقع في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٧ المرسوم الوزاري المشترك المتعلق بإنشاء لجنة لاختيار ضباط الشرطة القضائية الوطنيين. ونشرت اللجنة اختصاصات ضباط الشرطة القضائية وحددت يوم ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧ موعداً نهائياً لتقديم الطلبات؛ وسيُجرى الفرز والمقابلات بعدئذ؛ ومن المتوقع تلقي الطلبات في تموز/يوليه ٢٠١٧. ووضعت بعثة الأمم المتحدة خطة أمنية تحتوي على استراتيجية أمنية شاملة لمباني المحكمة الجنائية الخاصة، وكذلك للموظفين الرئيسيين في المحكمة وأماكن إقامتهم.

٨٣- ولا يزال يتعين على المحكمة قطع مراحل عدة قبل بدء أعمالها، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتجديد مبناها، ودفع أتعاب المحامين المعيّنين، وتوظيف قضاة آخرين، وتوظيف ضباط الشرطة القضائية وتدريبهم.

باء- الآليات غير القضائية والمصالحة

٨٤- في إطار الخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام، أعلن رئيس الجمهورية في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ انطلاق اللجان المحلية للسلام والمصالحة. وتمكنت الخبرة المستقلة من مقابلة أعضاء لجنة مقاطعة بانغي الثالثة (حيّ PK5)، التي تسعى إلى تحقيق المصالحة بين المجتمعات المحلية ومنع المنازعات، وتقوم بأنشطة لتحقيق التماسك الاجتماعي رغم افتقارها إلى المعدات اللازمة. وعلى الشركاء الدوليين أن يدعموا هذه المبادرة الحكومية التي أنشأت بالفعل ١٢ لجنة محلية للسلام والمصالحة وتخطط لإنشاء ١٤ لجنة أخرى في مختلف المحافظات، وكذلك مبادرات المرجعيات الدينية وعمل الزعامات التقليدية.

٨٥- واتخذت الحكومة بعض التدابير لإدماج المسلمين بجعل الأعياد الإسلامية رسمية، لكن يجب بذل مزيد من الجهود لضمان تمثيل أفضل للأقلية المسلمة في البرلمان وفي جميع الهيئات العامة.

٨٦- وعلى الحكومة والمجتمع الدولي أيضاً أن يدعموا دعماً ملموساً العديد من الفاعلين في المجتمع المدني الذين يقترحون مبادرات مبتكرة للوقاية والمصالحة والتماسك الاجتماعي ولتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتشجع الخبرة المستقلة هذه المنظمات على مواصلة جهودها وتوسيع نطاقها لتشمل مناطق البلد الداخلية.

٨٧- ويتمثل دور اللجنة الوطنية لمنع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجميع أشكال التمييز والمعاقبة عليها في تحديد الأسباب والعلامات المنبئة والإسهام في تدعيم عملية المصالحة من خلال تنظيم منتديات للسلام ومبادرات أخرى. وشجعت الخبرة المستقلة اللجنة على أن تعرّف بدورها وتركيباتها وخريطة طريقها وأن تدركي وعي جميع الفئات الاجتماعية بالوقاية من العنف.

٨٨- وتنظم شبكة صحفيين من أجل حقوق الإنسان وشبكة مراسليها في المناطق وخرائها المعنيين بمواضيع محددة العديد من الأنشطة المبتكرة في مجال الصحافة والاتصال لإطلاع السكان على التقدم الذي أحرز في إنشاء المحكمة الجنائية الخاصة أو الوصول إلى العدالة أو دور الضحايا في سياق الأركان الأربعة للعدالة الانتقالية أو لإبلاغ اللاجئيين والمشردين بمستجدات جمهورية أفريقيا الوسطى. وتستحق هذه المبادرات المزيد من الدعم التقني والمالي واللوجستي لتحسين تعميمها في البلد، لا سيما معدات الاتصالات ووسائل النقل.

٨٩- وعُرض رسمياً في ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٧ تقرير مشروع المرصد الذي يقدم جرداً للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وكان مجلس الأمن أشار إلى هذا المشروع في قراره ٢٣٠١ (٢٠١٦) باعتباره إحدى المهام ذات الأولوية لبعثة الأمم المتحدة في سياق ولايتها المتعلقة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ومن المعتزم أيضاً أن يحدّد المشروع آليات العدالة الانتقالية القائمة، ويقترح استراتيجية تبحث إنشاء آليات لإحقاق الحق، وجبر الأضرار، وضمان عدم التكرار، ويحدّد المحاور ذات الأولوية للتحقيقات المقبلة للمحكمة الجنائية الخاصة، ويسهم في رسم استراتيجية للملاحقات للمحكمة الجنائية الخاصة^(١٦).

٩٠- وجاء في التقرير المذكور أن من الضروري إدخال تحسينات كثيرة على الظروف الأمنية كي تجري عملية العدالة الانتقالية في جو من الهدوء. وينبغي اتباع نهج يقوم على التدرج، على أن تكون الملاحقات القضائية وتطهير قوات الأمن من الأولويات، وينبغي إشراك المشردين داخلياً واللاجئين في عملية العدالة الانتقالية. وتشجّع السلطات على الشروع فوراً في تنفيذ أنشطة تحضيرية، مثل تعزيز التوثيق والحفظ في السجلات، وتنمية قدرات المجتمع المدني والجمعيات المعنية بالضحايا، وإنشاء برنامج لحماية الضحايا والشهود، والتشاور والتوعية على الصعيد الوطني بشأن العدالة الانتقالية.

٩١- ويقدم التقرير أيضاً توصيات عدة عن آليات العدالة الانتقالية غير القضائية، لا سيما عملية البحث عن الحقيقة. ويذكر بأنه ينبغي منح لجنة الحقيقة والمصالحة المحتملة ولاية واسعة تشمل إثبات الوقائع وتحديد الأسباب الجذرية للنزاعات والأحداث، وإيراد سرد تاريخي محايد. ويلاحظ أن لجان الحقيقة ينبغي ألا تكون هيئات قضائية، وإن كانت تسهم في إقامة العدالة التصالحية.

٩٢- وسبق أن أشارت الخبرة المستقلة إلى دعمها إنشاء لجنة للحقيقة بوصفها عنصراً أساسياً في استراتيجية العدالة الانتقالية. وكانت أوصت في تقريرها السابق بإجراء مشاورات واسعة ومواضيعية لتمحيص النظر قبل إنشاء اللجنة المذكورة وإيلاء الضحايا مكانة مركزية في تصوّر آليات العدالة الانتقالية ووضعها موضع التنفيذ. وكانت دكرت بأهمية توفير الأمن والحماية للضحايا والشهود بحيث يشجّعون على الإدلاء بشهادتهم في قضايا الانتهاكات الجسيمة التي كانوا ضحايا لها أو شهوداً عليها.

٩٣- وينص الاتفاق السياسي الأخير للسلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، المعروف بتفاهم سانت - إيجيديو، أيضاً على إنشاء لجنة للحقيقة والعدالة والمصالحة، مدة ولايتها ١٢ شهراً، تقدم توصيات إلى رئيس الجمهورية عن "المعالجة التقليدية لحالات الجبر والعفو، وإعادة إدماج قادة الجماعات السياسية - العسكرية وأطرها، والإفراج عن المقاتلين المحتجزين، واعتماد قوانين بشأن المصالحة الوطنية"^(١٧).

٩٤- وفيما يتعلق بمسألة العفو، تحث الخبرة المستقلة جميع الأطراف الفاعلة المشاركة في جهود السلام على عدم التضحية بما ينشده مواطنو جمهورية أفريقيا الوسطى من عدالة حقيقية،

(١٦) انظر <https://minusca.unmissions.org/droits-de-l'homme>.

(١٧) تفاهم سانت - إيجيديو، الذي أُحيل إلى مجلس الأمن في رسالة مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧.

لأن الإفلات من العقاب هو أحد الأسباب الهيكلية للعنف في البلد. وعلى المجتمع الدولي والحكومة أن يذكرا بحظر أي إمكانية للعفو عن جرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو جرائم الإبادة الجماعية، وفقاً لمخرجات منتدى بانغي والدستور والاتفاقيات الدولية المصدّق عليها. ولا يجوز لأي شخص أن يتملص من الحقيقة والعدالة، وينبغي لجميع من يعرفون أنهم اقترفوا أعمالاً مشينة أن يتحلوا بالشجاعة على تحمل مسؤوليتها أمام الأمة والضحايا. وهذا هو الثمن الذي ينبغي دفعه مقابل العفو، ومن شأنه أن يسهم في المصالحة والسلام.

جيم - الإدارة القضائية وإدارة السجون

٩٥- لا يزال النظام القضائي قاصراً ويعاني نقصاً في الموظفين المؤهلين وفي الموارد المادية. وأبلغت الخبرة المستقلة بالجهود الجارية التي تبذلها السلطات لإعادة المحاكم والقضاة في جميع أنحاء البلد. وعادت ١٨ محكمة من أصل ٣٠ (٣ محاكم استئناف، و ٢٤ محكمة محلية، و ٣ محاكم متخصصة) إلى العمل، وأُوفد أكثر من ٦٠ قاضياً خارج بانغي. وعُقدت ٢٣ جلسة محكمة متنقلة في الأقاليم. ولا يزال يتعين تقييم مستوى الأداء الفعلي لهذه المحاكم في ضوء انعدام الأمن وعدم وجود سجون خارج بانغي.

٩٦- ولم يعد العديد من القضاة بعد إلى وظائفهم بسبب التحديات الأمنية واللوجستية. ففي بوار، على سبيل المثال، يحول غياب القضاة دون عقد جلسات جنائية منذ ثلاث سنوات.

٩٧- فبعد الجلسة الأولى لمحكمة الجنايات في عام ٢٠١٥، وهي الأولى منذ نحو خمس سنوات، رُفعت ٥٥ دعوى جنائية في الفترة الممتدة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وهي تتعلق بحالات قتل واغتصاب ونهب وتآمر على القتل وحياسة غير مشروعة لأسلحة^(١٨). وتشجع الخبرة المستقلة السلطات القضائية على أن تعقد هذه الجلسات بانتظام لمكافحة انتشار الشعور بالإفلات من العقاب في البلد.

٩٨- وأحاطت الخبرة المستقلة علماً باعتماد قانون القضاء العسكري في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، وهو قانون يميز ملاحقة العسكريين عن الجرائم والمخالفات التي اقترفوها. وتشجع على نشر القانون على نطاق واسع وتطبيقه.

٩٩- وتقدم بعثة الأمم المتحدة المساعدة التقنية إلى السلطات القضائية، لا سيما على صعيد بناء القدرات في مجال تنمية المعارف القانونية. وتثير مسألة الفصل بين السلطات القلق لأن أكثر من ١٧ في المائة من القضاة في البلد يشغلون أيضاً مناصب سياسية.

١٠٠- وعن إدارة السجون، ما زالت هناك تحديات كبيرة، بما فيها الافتقار إلى السجون خارج بانغي وظروف الاحتجاز المزرية، خاصة بسبب الاكتظاظ وعدم كفاية الميزانية لتوفير الغذاء للمحتجزين. ويعاني السجناء سوء التغذية في بعض المناطق، كما هي الحال في بوار.

(١٨) هيومن رايتس ووتش، "جرائم قتل دون عقاب"، تموز/يوليه ٢٠١٧.

خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

ألف- الاستنتاجات

١٠١- لقد تدهورت الحالة الأمنية تدهوراً شديداً منذ التقرير الأخير والعرض الشفوي المقدم في آذار/مارس ٢٠١٧، واقتزن ذلك بتقدّم الجماعات المسلحة التي تسيطر الآن على ١٢ إقليمياً من أصل ١٦ في الوسط والجنوب. وتلاحظ الخبيرة المستقلة أن الجماعات المسلحة في تلك المناطق تقتل وتنهب وتحرق المنازل وتمنح نفسها سلطات سيادية، بما فيها إقامة العدل وجبي الضرائب، على مرأى من الدولة وبعثة الأمم المتحدة اللتين تكاد تعوزهما الحيلة تجاه ذلك. وحذرت من تدهور الأوضاع الأمنية خلال هذه الفترة بكاملها ومن التأخر في الاستعادة الفعلية لسلطة الدولة خارج بانغي. ولا تشجع الأوضاع الأمنية موظفي القطاع العام على العمل في بعض المناطق التي تسيطر عليها جماعات مسلحة، الأمر الذي يستبعد أي إمكانية للتقدم نحو سيادة القانون.

١٠٢- وأحاطت الخبيرة المستقلة علماً بجهود السلطات من أجل تنفيذ خريطة طريقها وخطط عملها القطاعية، وكذلك الإصلاحات المؤسسية المعتمدة. بيد أنها تلاحظ أنه بدون وقف الاقتتال ونزع سلاح الجماعات المسلحة وتسريح عناصرها وعودتهم إلى مواطنهم الأصلية وإعادة إدماجهم، سيكون من غير الواقعي الاعتقاد بأن التدابير العاجلة الأخرى المبذولة من أجل تحقيق سيادة القانون والعدالة والانتعاش الاقتصادي يمكن أن يكون لها أثر حقيقي.

١٠٣- وتشجع الخبيرة المستقلة قوات حفظ السلام التابعة لبعثة الأمم المتحدة على تكثيف جهودها لحماية المدنيين من تهديدات الجماعات المسلحة المتعددة التي ترتكب انتهاكات. ولا تزال العديد من منظمات المجتمع المدني تطالب بإنهاء الحظر المفروض على توريد الأسلحة للقوات المسلحة لأفريقيا الوسطى، مبررة ذلك بقصور الحماية الفعالة التي توفرها بعثة الأمم المتحدة، بل ومتهمة بعض الكنائس بالتواطؤ مع الجماعات المسلحة. وسبق للخبيرة المستقلة أن شددت على أهمية إجراء إصلاح جذري لقطاع الأمن واستهلال عملية مراقبة وتحقق ترمي إلى ضمان عدم توظيف المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة في القوات المسلحة من جديد، وإنشاء جيش مسؤول وديمقراطي.

١٠٤- وتعتقد الخبيرة المستقلة أن مكافحة الإفلات من العقاب عنصر أساسي في حل الأزمة في جمهورية أفريقيا الوسطى. وينتظر السكان منذ أمد بعيد اتخاذ تدابير ملموسة لاستعادة سيادة القانون. ويبرهن تعيين المدعي الخاص للمحكمة الجنائية الخاصة على أن هذه الجهود ممكنة. ومن الملح الآن تجاوز هذا الإنجاز وجعل هذه المحكمة تعمل والقطع نهائياً مع الممارسات السابقة التي كانت تجنح إلى غض الطرف عن أفعال مجرمي الحرب ومكافأة العنف.

١٠٥- ويجب ألا تقتصر جهود الوساطة العديدة على الحكومة والجماعات المسلحة، بل أن تشمل أيضاً النساء والأحزاب السياسية في جمهورية أفريقيا الوسطى. وتذكر الخبيرة المستقلة بأنه لا يمكن إجراء مناقشات مثمرة من أجل السلام والتنمية بدون إشراك الجميع وبدون المشاركة الفعلية للنساء من جميع الفئات الاجتماعية.

باء - التوصيات

١٠٦ - تكرر الخبرة المستقلة التوصيات الواردة في تقريرها السابق (انظر A/HRC/33/63، الفقرة ١٢٢) والتي لا تزال تنتظر التنفيذ. وتوصي الحكومة بما يلي خاصة، بدعم من المجتمع الدولي:

(أ) مواصلة المشاركة بعمّة، ضمن إطار الشفافية واحترام التزاماتها في مجال حقوق الإنسان، في مبادرات الوساطة في النزاعات قصد التوصل إلى وقف فوري للاحتراب وإلى سلام دائم في جمهورية ذات سيادة وموحدة؛

(ب) تشجيع مشاركة المرأة في جميع مبادرات مفاوضات السلام والأمن والسهر على هذه المشاركة، وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛ وإشراك الأحزاب السياسية لجمهورية أفريقيا الوسطى في مفاوضات السلام والمصالحة ومستقبل البلد؛

(ج) التأكيد مجدداً على التزامها بعدم العفو عن مقترفي الجرائم الخطيرة بموجب القانون الدولي، مثل جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية أو الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، والتأكيد من جديد على حق الضحايا في معرفة الحقيقة عن هذه الانتهاكات وحقوقهم في الانتصاف والتعويض، وفقاً لإرادة شعب جمهورية أفريقيا الوسطى التي عبّر عنها خلال منتدى بانغي وفي دستور الجمهورية؛

(د) التعاون مع المدعي الخاص للمحكمة الجنائية الخاصة من أجل تحديد هوية المسؤولين عن أخطر الجرائم الدولية والجهات الراعية لها والشركاء فيها، بصرف النظر عن وضعهم و/أو انتمائهم السياسي أو الديني أو الإثني، والقبض عليهم وتقديمهم إلى العدالة في أقرب وقت ممكن؛ والانتظام في إعلام السكان ومنظمات المجتمع المدني والقيادات المجتمعية بالتقدم في إنشاء المحكمة الجنائية الخاصة؛ وتقديم تدريب مكثف لجميع أصحاب المصلحة والموظفين القضائيين والمحامين ونقابة المحامين؛

(هـ) تدعيم إمكانات الهيئات القضائية الوطنية من أجل تأمين حضور السلطات القضائية الفاعل في المدن التي نُشرت فيها، ومن ثم تعزيز انتظام الجلسات التي تعقدتها المحاكم للبت في القضايا العادية والجنائية؛

(و) وضع الصيغة النهائية لاستراتيجية لحماية الضحايا والشهود وتنفيذها دون إبطاء للتأكد من توفر الظروف اللازمة للإدلاء بالشهادة وإنصاف الضحايا وجبر أضرارهم في جو من الأمان؛

(ز) تسريع وتيرة إعادة بسط سلطة الدولة من خلال إيفاد موظفي الخدمة المدنية في جميع المحافظات والتأكد من تمثيلهم الإثني والديني والجنساني؛

(ح) الاستمرار في تويّي زمام المشاريع الرئيسية الوطنية الكبرى، وهي نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والعودة إلى الوطن الأصلي، وإصلاح قطاع الأمن، والخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام المدعومة من المجتمع الدولي، التي يتطلب وضعها موضع التنفيذ الفعال الإرادة والالتزام الراسخ والمنسق لجميع مكونات الدولة؛ ومواصلة جهود الدعوة والإجراءات الأمنية لتسريع عملية إعادة تشكيل قوات الأمن الجمهورية المدربة والمجهزة في إطار إصلاح قطاع الأمن؛

(ط) تشجيع مبادرات الإنعاش الاقتصادي عن طريق إجازة وبدء المشاريع التي تقوم على كثافة اليد العاملة في جميع أنحاء البلد وتطوير روح الأعمال والمشاريع المجتمعية التي يمكن أن تشغل الشباب وتبعدهم عن الحرب؛

(ي) وضع استراتيجية فعالة لمكافحة نهب الموارد الطبيعية وحمايتها، بما في ذلك من خلال تأمين الطرق ومناطق الإنتاج ومعاينة المتجرين عند الاقتضاء؛

(ك) تدعيم ما يبذل من جهود الدعوة ومن إجراءات لجعل تلبية الاحتياجات الإنسانية على قدر الحاجة العاجلة إلى تقديم المساعدة والحماية إلى السكان المتأثرين بتصادم أعمال العنف، لا سيما المشردين داخلياً واللاجئين؛ وتهيئة الظروف اللازمة، في المناطق التي تسمح بذلك، للتمكين من إعادة الإدماج الطوعي والمستدام، مع مراعاة سبل الحصول على الحق في الملكية والممتلكات؛

(ل) التعجيل برسم استراتيجية وخريطة طريق للعدالة الانتقالية تأخذان في الاعتبار الجرائم الاقتصادية؛ وتبني تقرير مشروع المرصاد ونشره، والاضطلاع بأنشطة تحضيرية لإنشاء آليات محتملة للعدالة الانتقالية، وتأسيس اللجنة التقنية المكلفة بإقامة لجنة للحقيقة والمصالحة؛

(م) دعم الفاعلين من المجتمع المدني الذين يعملون من أجل التعايش السلمي ومنع النزاعات وفضّها وحقوق الإنسان؛ وتقييم وبناء القدرات ووسائل منع النزاعات وفضّها سلمياً بواسطة آليات تقليدية؛ ودعم اللجان المحلية للسلام والمصالحة وإنشاء المزيد منها داخل البلد؛

(ن) تأسيس لجنة وطنية جديدة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في أقرب وقت ممكن وإمدادها بما يلزم من إمكانيات وضمان استقلاليتها؛

(س) تدعيم مبادرات حماية الطفل، لا سيما المبادرات المتخذة لصالح الشباب الذين انفصلوا عن الجماعات المسلحة؛

(ع) اتخاذ التدابير العاجلة التي تكفل الحماية والحصول على الخدمات الأساسية ومساعدة ذوي الإعاقات ومساندتهم؛

(ف) الإسراع قدر الإمكان في تفعيل الوحدة المشتركة للتدخل السريع وقمع العنف الجنسي الممارس على النساء والأطفال؛ وتقديم الدعم إلى العيادات الصحية المحلية عن طريق سياسة تتوخى إتاحة الوصول إلى الرعاية الطبية الأولية وتجهيز المراكز.

١٠٧- وتتوجه الخبرة المستقلة إلى الجماعات المسلحة بالآتي:

(أ) تحثها على أن توقف فوراً جميع أعمال القتال والهجمات على المدنيين، واحترام اتفاقات السلام التي وقعتها هي نفسها، واحترام حقوق المدنيين، خاصة الحق في الحياة والأمن والسلامة البدنية. ويعدّ العنف الجنسي انتهاكاً جسيماً لحقوق الإنسان، ويعتبر كل اغتصاب مرتكب أثناء النزاع المسلح ومرتبطة به جريمة حرب لن يُتوانى في معاقبة مقترفيها؛

(ب) تحثها على أن تحترم قوات حفظ السلام والعاملين مع المنظمات الإنسانية وممتلكاتها وتسمح بإيصال المساعدات الإنسانية سريعاً؛ ويمكن اعتبار الهجمات التي يُستهدف بها العاملون في المجال الإنساني والمعدات المستخدمة فيه جرائم حرب؛

(ج) توصيها بأن توضع على الفور حداً لتجنيد الأطفال وتطلق سراح جميع الأطفال الذين لا يزالون في صفوفها.

١٠٨ - وتوصي الخبيرة المستقلة بعثة الأمم المتحدة بما يلي:

(أ) مواصلة التصدي بحزم لأي محاولة لإيقاع جمهورية أفريقيا الوسطى في أتون فصل جديد من النزاع؛ ومواصلة الدعوة إلى تعزيز قوتها العسكرية، لا سيما القوات الخاصة، ومراجعة استراتيجيتها لحماية المدنيين بالنظر إلى انتشار بؤر العنف؛ والانتشار في المناطق الحساسة والمناطق التي يمكن أن تتوسع فيها الجماعات المسلحة؛ ومساعدة السلطات الوطنية على القبض على المسؤولين الرئيسيين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان؛

(ب) توطيد مساعيها الحميدة ودعمها السياسي للجهود الرامية إلى التوصل إلى وقف إطلاق النار واتفاق سياسي يحترم حقوق الإنسان وإلى الحد من نفوذ الجماعات المسلحة عن طريق الوساطات المتنوعة وبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن؛

(ج) تدعيم عمل العناصر المدنية في بعثة الأمم المتحدة في مجال منع العنف بهدف توفير الحماية الوقائية للمدنيين، مع التركيز بوجه خاص على الفئات الضعيفة من السكان؛ ووضع خطط عمل مشتركة بشأن آليات الإنذار المبكر وبناء القدرات دعماً لإعادة إرساء سيادة القانون؛ وزيادة دعمها للجهات الفاعلة الوطنية والمحلية العاملة التي تسعى إلى تحقيق التماسك الاجتماعي من خلال برنامجها لتمويل المشاريع ذات التأثير السريع وبرامج التنمية الأخرى؛

(د) إتاحة جميع الإمكانيات كي تبدأ المحكمة الجنائية الخاصة عملها بسرعة؛

(هـ) البناء على التقدم المؤسسي في مجال حقوق الإنسان عن طريق تنمية قدرات المجتمع المدني، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، واللجنة الوطنية لمنع جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والمعاقبة عليها وجميع أشكال التمييز، من خلال التدريب على التوثيق، والحفاظ على اللقاءات والأعمال المشتركة المتعلقة بالمراقبة والوقاية والحماية.

١٠٩ - وتتوجه الخبيرة المستقلة إلى المجتمع الدولي بالآتي:

(أ) ترحب بالجهود التي بذلها أصلاً، وتشجعه على المزيد من اليقظة إزاء تزايد أعمال العنف ومخاطر زعزعة الاستقرار؛ وتلتزم من جميع أصحاب المصلحة بذل ما يلزم من جهود للتوصل إلى وقف أعمال القتال وإتاحة تنفيذ البرامج ذات الأولوية في إطار الخطة الوطنية للإنعاش وبناء السلام؛

(ب) تشجعه على الاستمرار في دعم المحكمة الجنائية الخاصة في الأجل الطويل؛

(ج) تحثه على تعبئة الجهود لمعالجة الأزمة الإنسانية المرتقبة عبر تمويل خطة تلبية الاحتياجات الإنسانية ٢٠١٧-٢٠١٨؛

- (د) توصيه بتوطيد التزامه بجهود التفاوض بين الحكومة والجماعات المسلحة، التي بادرت إليها منظمات متعددة الأطراف والاتحاد الأفريقي والبلدان الصديقة لجمهورية أفريقيا الوسطى، لصالح السلام، في إطار احترام القيم المنبثقة عن منتدى بانغي والدستور، لا سيما الحاجة إلى العدالة؛ وتشجعه على دعم مشاركة المرأة في المفاوضات وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛
- (هـ) تشجعه على دعم إصلاح قطاع الأمن عن طريق تدريب وتجهيز قوات الأمن الجمهورية القادرة على حماية جميع فئات سكان أفريقيا الوسطى؛
- (و) تدعوه إلى مواصلة تنفيذ الإجراءات الرامية إلى منع التجاوزات ووضع حد نهائي لآفة الاستغلال والعنف الجنسيين من جانب القوات الدولية، وإجراء التحقيقات ذات الصلة، ومقاضاة الجناة؛
- (ز) توصيه بتيسير عقد مؤتمر دون إقليمي عن المسائل ذات الاهتمام المشترك، مثل الترحال الرعوي، والجريمة العابرة للحدود، والأمن دون الإقليمي، واللاجئين، والمشردين، التي يمكن أن يدعمها الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة؛
- (ح) توصيه بأن يُبقي قيد نظره مسألة حالة حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى.